

جامعة أكة

الطلاب الذين يمتلكون ولا يمتلكون الحق بالتقديم

المادة 1 - من يحق له التقديم للجامعة:

يتم قبول طلبات تقدم طلاب السنة الأخيرة في المدرسة الثانوية أو الذين يدرسون في مدارس تعادلها أو المرشحين الخريجين من تلك المدارس على أن يتمتعوا بالخصائص أدناه:

- (أ) أن يكونوا مواطني دولة أجنبية،
- (ب) أن يكونوا مواطنين أترك بالمولد حاصلين على إذن التنازل عن الجنسية التركية من وزارة الداخلية وأطفالهم غير البالغين المسجلين في وثيقة التنازل عن الجنسية وأن يكونوا يمتلكون وثائق تثبت أنهم من أصحاب "الوثيقة المتعلقة بالتمتع بالحقوق المعترف بها" بحسب قانون الجنسية التركية (المادة السابعة) من قانون الجنسية التركية.
- (ت) أن يكونوا أجنب حصلوا على الجنسية التركية من خلال الجنسية المكتسبة لاحقاً/ في هذا الوضع مزدوج الجنسية.
- (ث) أن يكونوا مواطنين أترك أتموا دراسة آخر ثلاثة سنوات من المرحلة الثانوية في دولة أجنبية عدا جمهورية شمال قبرص التركية خلال متابعتهم لدراساتهم في الخارج قبل تاريخ 01\02\2013 (بما يشمل من أنهوا دراساتهم في المدارس التركية التي افتتحتها وزارة التعليم التركية في البلدان الأجنبية عدا جمهورية شمال قبرص التركية)، وأن يكونوا مواطنين أترك بدأوا دراسة المرحلة الثانوية بعد تاريخ 01\02\2013 وأتموا دراسة كامل المرحلة الثانوية في دولة أجنبية عدا جمهورية شمال قبرص التركية (بما يشمل من أنهوا دراساتهم للمرحلة الثانوية بالكامل في المدارس التركية التي افتتحتها وزارة التعليم التركية في البلدان الأجنبية عدا جمهورية شمال قبرص التركية).
- (ج) أن يكونوا من مواطني جمهورية شمال قبرص التركية المقيمين فيها والذين أتموا تعليمهم الثانوي فيها أيضاً والحاصلين على الشهادة العامة للتعليم (GCE AL) أو الذين سيحصلون على نتائج هذه الشهادة بعد أن سجلوا في الكليات أو المدارس الثانوية في بلدان أخرى وحصلوا على التعليم فيها بين عامي 2005-2010.

المادة 2 - من لا يحق لهم التقدم للجامعة:

لن يتم قبول الطلبات في الحالات الموضحة أدناه:

- (أ) أن يكون المتقدمون مواطنون أترك أنهوا تعليمهم الثانوي في تركيا أو جمهورية شمال قبرص التركية.
- (ب) أن يكون المتقدمون مواطنون في جمهورية شمال قبرص التركية (باستثناء من أتموا تعليمهم الثانوي بالكامل في ثانويات جمهورية شمال قبرص التركية وحصلوا على الشهادة العامة للتعليم (GCE AL) أو الذين سيحصلون على نتائج هذه الشهادة بعد أن سجلوا في الكليات أو المدارس الثانوية في بلدان أخرى وحصلوا على التعليم فيها بين عامي 2005-2010).
- (ت) أن يكون المتقدمون مزدوجي الجنسية والجنسية التركية هي جنسية ميلادهم الأولى بحسب ما هو موضح في البند (ب) من المادة رقم 1 (باستثناء من يستوفون الشروط في البند (ث) من المادة رقم 1).
- (ث) أن يكون المتقدمون مزدوجي الجنسية وإحدى جنسياتهم هي جنسية جمهورية شمال قبرص التركية (باستثناء من أتموا تعليمهم الثانوي بالكامل في ثانويات جمهورية شمال قبرص التركية وحصلوا على الشهادة العامة للتعليم (GCE AL) أو الذين سيحصلون على نتائج هذه الشهادة بعد أن سجلوا في الكليات أو المدارس الثانوية في بلدان أخرى وحصلوا على التعليم فيها بين عامي 2005-2010).
- (ج) أن يكون المتقدمون مواطنون أترك أو مزدوجي الجنسية والجنسية التركية هي جنسية ميلادهم الأولى بحسب ما هو موضح في البند (ب) من المادة رقم 1 ودرسوا في الثانويات الأجنبية الموجودة في تركيا أو في المدارس التابعة للسفارات الأجنبية في تركيا.